اثر المذهب المالكي على القانون المدني الفرنسي

The Impact of the Maliki School of Thought on The French Civil Law

م.م. زينب إبراهيم حسين

Zainab Ibrahim Hussein

المذهب المالكي، القانون المدني الفرنسي

French civil law،Maliki school ،

الخلاصة: تكمن اهمية هذا الموضوع في ان بعض أبناء الامة الإسلامية يرون انفسهم اذلة مستضعفين ويسيرون من ضعف إلى ضعف، عاجزين عن اصدار قوانين توافق شريعتهم ليسيروا عليها، ويقرروا مدى إعجابهم بالقانون الفرنسي كنموذج راق للحياة المدنية، ويصر هؤلاء على أن القانون الفرنسي اصلح لنا من احكام الفقه الاسلامي.

فهذه الدراسة تهدف الى قلب موازين أفكارهم عن الامة الاسلامية من أمة مهزومة تابعة إلى إمة شامخة ملهمة تقود الامم، وذلك من خلال الحجج والبراهين النظرية والعملية التي تثبت تاثر القانون المدني الفرنسي بالفقه المالكي.

The importance of this issue lies in the fact that some sons of the Islamic nation see themselves as humiliated and weak and move from weakness to weakness, unable to issue laws that agree with their Sharia to follow them, and decide how much they like French law as a model for civil life. They insist that French law is more suitable for us than the provisions of jurisprudence Islamic.

This study aims to turn the scales of their ideas about the Islamic nation from a defeated nation subordinate to a lofty, inspiring nation that leads nations, through arguments and theoretical and practical evidence that prove prove to what extent the French civil low has been affected by the Maliki jurisprudence .

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله وصحبه أجمعين والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعدُ: إن الدعوة الإسلامية انطلقت من شبه الجزيرة العربية حتى امتدت شرقًا إلى بلاد فارس وبلاد ما بين النهرين وغربًا لتشمل ممالك دولة الروم، ولتدخل إلى شمال أفريقيا وأوروبا عن طريق الأندلس لتُنير الطريق أمام أمم تلك الشعوب، تعرفهم بالله وتعلمهم التمييز بين الحق والباطل، وبين الحلال

والحرام عملاً بقوله تعالى: ﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا ۝٩﴾(١).

وعندما دخلت الحضارة الإسلامية بلاد الأندلس وعاشت هناك ما يقارب ثمانية قرون ، استطاعت خلالها نشر نور العلم والدين والهداية في كلّ أوروبا، وصارت الأندلس بكاملها مدرسةً للعلم والفكر والثقافة ، نهل منها الأوروبيون وتشكلت مدارس لها خصائصها في الفنون والعلوم والآداب ومختلف ألوان الحضارة بوجهيها المادي والمعنوي، وكانت بلا جدال، أساس النهضة الأوروبية الحديثة ، فاتجهت المجتمعات الغربية لتستقي من التشريع الإسلامي ما يطوير قوانينها الوضعية، وعلى راسها القانون المدني الفرنسي الذي يعتبر من أعرق القوانين المعاصرة وأوسعها انتشاراً وتأثيرا في باقي القوانين للدول الأوروبية، ولما كان الفقه المالكي هو السائد في الاندلس فقد عد ابرز مصدر للقانون المدني الفرنسي، ومما ، وتعتبر حملة نابليون على مصر اكثر الامور التي زاد تأثر التشريع الفرنسي بالفقه المالكي ، مما جعل فرنسا تترجم اغلب كتب المذهب المالكي وترفد به قانونها المدني.

وتكمن اهمية هذا الموضوع في ان بعض أبناء الامة الإسلامية يرون انفسهم اذلة مستضعفين ويسيرون من ضعف إلى ضعف، عاجزين عن اصدار قوانين توافق شريعتهم ليسيروا عليها، ويقرروا مدى إعجابهم بالقانون الفرنسي كنموذج راق للحياة المدنية، ويصر هؤلاء على أن القانون الفرنسي اصلح لنا من احكام الفقه الاسلامي.

فهذه الدراسة تهدف الى قلب موازين أفكارهم عن الامة الاسلامية من أمة مهزومة تابعة إلى إمة شامخة ملهمة تقود الامم، وذلك من خلال الحجج

(١) الإسراء: آية ٩.

والبراهين النظرية والعملية التي تثبت تاثر القانون المدني الفرنسي بالفقه المالكي.

وأعتمدت المنهج التاصيلي والمنهج المقارن في هذه الدراسة وقد احتجت الى المنهج التطبيقي في بعض الاستشهادات التطبيقية فكان عملي المنهجي كما يأتي:-

اقتضت طبيعة البحث أن أجعله على مقدمة وثلاثة مطالب وخاتمة.

تناولت في المطلب الأول : التعريف بمصطلحات الدراسة .

المطلب الثاني : الادلة على تاثر القانون المدني الفرنسي بالتشريع الإسلامي وخاصة الفقه المالكي.

اما في المطلب الثالث فقد تناولت:أمثلة تشريعيه ومقارنات

وجاءت الخاتمة بأبرز نتائج البحث، ثم رتبت المصادر التي اعتمدتها في البحث.

وأخيراً أسأل الله تعالى أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم وأن يجعله في ميزان حسناتي ووالديَّ رحمهما الله.

المطلب الاول: التعريف بمصطلحات الدراسة :

تمهيد:

تناولت في هذا المطلب التعريف بمصطلحات العنوان عند اصحاب اللغة وعند الفقهاء والقانونيين وكذلك ترجمت للاعلام الذين ورد ذكرهم في هذا المبحث.

تعريف الاثر لغة واصطلاحا:

تعريف الأثر في اللغة:

الأثـر: مفـرد يجمـع علـى آثـار وأثـور، ويطلـق علـى معـان متعـددة منهـا: بقيـة الشـيء، وتقـديم الشـيء، وذكـر الشـيء، كمـا يـاتي بمعنـى الخبـر، وخرجـت فـي إثـره وفـي أثـره أي بعـده ، وتأثرتـه تبعـت أثـره ، وأثـر فـي الشـيء تـرك فيـه أثـرا ،والأثـر مـا بقـي مـن رسـم الشـيء . و التـأثير : إبقـاء الأثـر فـي الشـيء . و أثـر في الشيء : ترك فيه أثرا [١] .

تعريف الأثر في اصطلاح الفقهاء:

لا يخـرج اسـتعمال الفقهـاء للفـظ (أثـر) عـن المعـاني اللغويـة، وأكثـر مـا يسـتعمله الفقهـاء للدلالـة علـى بقيـة الشـيء، أو مـا يترتـب علـى الشـيء، كقـولهم فـي حكـم بقيـة الشـيء بعـد الاسـتجمار: (وأثـر الاسـتجمار معفـو عنـه بمحلـه)، وقـولهم فـي حكـم بقيـة الـدم بعـد غسـله: ولا يضـر أثـر الـدم بعـد زوالـه[٢]، ويطلقونـه علـى مـا يترتـب علـى الشـيء، كمـا جـاء فـي مجلـة الاحكـام العدليـة[٣] فقـالوا عنـد تعريـف

---

(١) ينظـر: معجـم مقـاييس اللغـة: أحمـد بـن فـارس بـن زكريـاء القزوينـي الـرازي، أبـو الحسـين (ت:٣٩٥هـ)،تحقيق: عبـد السـلام محمـد هـارون، دار الفكـر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، - كتـاب الهمـزة- بـاب الهمـزة والثـاء ومـا يثلثهمـا (١/ ٥٣)، المحكـم والمحـيط الأعظـم لأبـو الحسـن علـي بـن إسـماعيل بـن سـيده المرسـي (ت: ٤٥٨هـ)،تحقيق، عبـد الحميـد هنـداوي، دار الكتـب العلميـة – بيـروت، ط١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م (١٠/ ١٧٣) لسـان العـرب، محمـد بـن مكـرم بـن علـى أبـو الفضـل، جمـال الـدين ابـن منظـور الأنصـاري الرويفعـى الإفريقـى (ت: ٧١١هـ)، دار صـادر – بيـروت–لبنـان،ط٣، ١٤١٤ هـ، مادة (أثر) (٤/ ٥).

(١) ينظـر: الموسـوعة الفقهيـة الكويتيـة، دار السلاسـل ، وزارة الأوقـاف والشـئون الإسـلامية – الكويـت، ط٢ ، ١٤٢٧ هـ/١/٢٤٩.

(٣) مجلـة الأحكـام العدليـة هـي أهـم قـانون تـم أعـداده فـي العهـد العثمـاني وأول عمليـة تشـريع لقـانون مـدني يسـتند علـى الفقـه الإسـلامي فـي العصـر الحـديث حيـث صـيغت الأحكـام مـن وجهـة نظـر اسـلامية دون الانسـلاخ عـن واقـع الحيـاة المعاصـرة، وتمتعـت بالصـياغة المتقنـة ،واسـتغرق اعـدادها حـوالي ثمانيـة اعـوام فـي الفتـرة (١٢٨٦هـ-١٢٩٣ هـ) الموافـق ل(١٨٦٩م-١٨٧٦م) وتحتـوى المجلـة علـى ١٨٥١ مـادة/ ينظـر: الشـريعة الاسـلامية مصـدر التقنـين المـدني العراقـي دراسـة تاصـيلية منهجيـة مقارنـة ، رسـالة تقـدم بهـا الطالـب، سـه ركـوت سـليمان عمـر ابـو بكـر، مقدمـة إلـى مجلـس كليـة القـانون والسياسـة ، فـي جامعـة صـلاح الـدين/ اربيـل ، وهـي جـزء مـن متطلبـات نيـل درجـة الماجسـتير فـي القـانون

الانعقاد، "الانعقاد: تعلق كل من الإيجاب والقبول بالآخر على وجه مشروع يظهر أثره في متعلقهما"[١]. فيستعملون كلمة أثر مضافة، كقولهم: أثر عقد البيع، وأثر الفسخ.

تعريف المذهب المالكي لغة واصطلاحا:

تعريف المذهب لغة:"الطريقة والمعتقد الذي يذهب إليه يقال ذهب مذهبا حسنا ويقال ما يدرى له مذهب أصل"[٢]

تعريف المذهب في اصطلاح الفقهاء: "طريقة معينة في استنباط الاحكام الشرعية العملية من أدلتها التفصيلية، والاختلاف في طريقة الاستنباط يكون المذاهب الفقهية"[١].

الخاص،٦١-٦٢؛ تاريخ التشريع الإسلامي: مناع بن خليل القطان (ت: ١٤٢٠هـ)، مكتبة وهبة، ط٥، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م، خلاصة التشريع الإسلامي: عبد الوهاب خلاف، القاهرة، ط١٠٣،٩.

(٣) مجلة الاحكام العدلية ،لجنة مكونة من عدة علماء وفقهاء في الخلافة العثمانية ، تحقيق: نجيب هواويني،نور محمد، كارخانه تجارتِ كتب، آرام باغ، كراتشي (المادة ١٠٤).

(٢) المعجم الوسيط مجمع اللغة العربية بالقاهرة،(إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر/ محمد النجار)،الناشر: دار الدعوة، (١/ ٣١٧).

المالكي: نسبة الى الامام مالك بن أنس[٢] هو أحد الأئمة الأربعة أصحاب المذاهب المتبعة، وهو مشهور عند المسلمين بالاستفاضة لا يحتاج الى التعريف به ولكن نترجم له بعض السطور على شرطنا في هذا البحث بالترجمة للاعلام التي تمر بنا.

اما تعريف المذهب المالكي باعتباره مركبا اضافيا فقد عرفه الامام القرافي[٣]:"ما اختص به من الأحكام الشرعية الفرعية الاجتهادية، وما اختص به من أسباب الأحكام والشروط والموانع والحجاج المثبتة لها"[١].

---

(١) معجم لغة الفقهاء محمد رواس قلعجي – حامد صادق قنيبي،دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع،ط٢، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م، (٤١٩).

(٢) هو مالك بن أنس بن مالك بن عامر بن أبي عامر بن عمرو ، أبو عبد الله المدني إمام دار الهجرة في زمانه، روى مالك عن غير واحد من التابعين، وحدث عنه خلق من الأئمة – من ذي أصبح بطن من حمير ،وكان أبو الإمام وجده من فقهاء التابعين، وأبو جده أبو عامر صحابي شهد المغازي كلها مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – خلا بدرا، والإمام تابع التابعين وقيل تابعي توفي في صبيحة أربعة عشر من ربيع الأول سنة تسع وسبعين ومائةهجرية ينظر: المعارف ، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت: ٢٧٦هـ)، ثروت عكاشة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ط٢، ١٩٩٢ م ، (١/ ٤٩٨)، المنتظم في تاريخ الأمم والملوك،جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)،تحقيق محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت،ط١، ١٤١٢ هـ – ١٩٩٢ م، (٩/ ٤٥)، البداية والنهاية ط الفكرأبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ)، دار الفكر،١٤٠٧ هـ – ١٩٨٦ م (١٠/ ١٧٤)، شذرات الذهب في أخبار من ذهب،عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي، أبو الفلاح (ت: ١٠٨٩هـ) ، تحقيق محمود الأرناؤوط ، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط،دار ابن كثير، دمشق – بيروت،ط١، ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦ م،٢/٣٥٠.

(٣) شهاب الدين أحمد إدريس القرافي الصنهاجي الشيخ الإمام العالم الفقيه الأصولي المالكي، مصري المولد والمنشأ والوفاة، ، له مصنفات مشهورة في الفقه والأصول، توفي:٦٨٤هـ/ ينظر: الوافي بالوفيات، صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (ت: ٧٦٤هـ)،أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث – بيروت، ٦ / ١٤٦؛ الأعلام خيرالدين الزركلي، دار العلم للملايين، ط١٥/ ٢٠٠٢ م ،١/٩٤– ٩٥.

تعريف القانون المدني الفرنسي لغة واصطلاحا:

تعريف القانون لغة: "مقياس كلِّ شيء " [٢].

القانون اصطلاحا: هو مجموعة من قواعد السلوك العامة المجردة المنظمة للعلاقات الاجتماعية بين الأشخاص والمقترنة بجزاء مادي تفرضه السلطة العامة على من يخالفها. [٣]

وتعريف القانون المدني باعتباره مركبا اضافيا "عبارةٌ عن مجموعة من القواعد التي تعمل على تنظيمِ العلاقات بين الأفراد"[٤] :

اما تعريف القانون المدني الفرنسي ويعرف بالفرنسية: (CodeNapoléon)

فيعرف بانه "هو مجموعة القوانين التي تحكم القانون المدني الفرنسي تمييزا له عن القانون الجنائي ، وهو ينسب إلى الإمبراطور الفرنسي نابليون بونابرت[٥] في العام ١٨٠٠(م) عين نابليون لجنة من أربعة قضاة متمرسين

---

(١) الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت: ٦٨٤ هـ)،تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة،دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان،ط٢، ١٤١٦ هـ – ١٩٩٥ م ،١٩٥.

(٢) القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (ت: ٨١٧هـ) ،تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة،بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي،الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان،ط٨، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م: ١٢٢٦.

(٣) المدخل لدراسة القانون، عبد الباقي البكري، زهير البشير، المكتبة القانونية ،بغداد،العراق،٢٣.

(٤) https://mawdoo٣.com.

(٥) ينظر: هو نابليون كارلو بونابرت "Napoleon Bonaparte"ولد في جزيرة كورسيكا سنة ١٧٦٩ بعد عام من انضمامها لفرنسا في أسرة كانت في الأصل من نبلاء إيطاليا ،التحق بمدرسة عسكرية فرنسية، وتخرج منها سنة ١٧٨٤ ليدخل الكلية الحربية الملكية في باريس حيث أنهى دراسته في عام واحد بدلا من عامين –كما كان مقررا– نظرا لنبوغه وذكائه الحاد، ويعد نابليون بونابرت من أشهر القادة العسكريين وأبرزهم في تاريخ فرنسا والغرب،ترجع شهرته إلى مهارته العسكرية في قيادة الجيوش، فضلًا عما أحدثه من ثورة في مفاهيم التنظيم العسكري، وتدريب القوات، يعود الفضل إلى نابليون في سنّ ما يعرف بـ "قانون نابليون"، وهو عبارة عن مجموعة من القوانين التي تحكم القانون

لوضع كل القوانين المدنية الفرنسية في مجموعة واحدة. وبدأ تنفيذ هذه القوانين في ٢١ مارس ١٨٠٤، لتعرف باسم "قانون نابليون"، بعد أن أصبح نابليون إمبراطورا لفرنسا لكن اسمها الرسمي القانون المدنيي"[١] .

المطلب الثاني : الادلة على تاثر القانون المدني الفرنسي بالتشريع الإسلامي وخاصة الفقه المالكي:

يتهم البعض الفقه الإسلامي باتهامات متنوعة مثل وصفه بالجمود والتخلف وعدم مواكبة العصر، وقد غاب عنهم أن الفقه الإسلامي ترك أثرا واضحا في المجتمعات المسلمة وبقي فقهاؤها يصدرون من معينها اروع الاجتهادات، فخلفوا لنا ثروة فقهية عظيمة تدل على شمولية الشريعة الاسلامية وصلاحها لكل زمان ومكان وحال، من خلال مراعاة ظروف وأحوال الناس وأعرافهم وتنظيم علاقاتهم الأسرية والمالية والتجارية وتحديد الزواجر التي تصون المجتمع والأفراد من الاعتداء والجريمة إلى غيرها مما تستقيم به حياة المجتمع البشري، قال تعالى:﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ۖ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ ۚ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِى

الفرنسي المدني /قصة الحضارة وملحق عن عصر نابليون، وِل ديورَانت ويليام جيمس ديورَانت (ت: ١٩٨١ م)، الدكتور محيي الدّين صَابر، الدكتور زكي نجيب محمُود وآخرين، دار الجيل، بيروت – لبنان، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، تونس، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م، الملحق/ ٢١٨وما بعدها.

(١) https://ar.wikipedia.org/wiki

مَآ ءَاتَىٰكُمۡۖ فَٱسۡتَبِقُواْ ٱلۡخَيۡرَٰتِۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرۡجِعُكُمۡ جَمِيعٗا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ فِيهِ تَخۡتَلِفُونَ ﴿٤٨﴾﴾[١].

ولم يقف أثر الفقه على تنظيم حياة المجتمع المسلم بل تعداها لتنظيم المجتمعات الغربية التي اتجهت لتأخذ من التشريع الإسلامي لتطوير قوانينها الوضعية، كما في القانون الفرنسي الذي اخذ مبادئه من مذهب الإمام مالك (رحمه الله) .

وليس العكس بان الفقه الإسلامي اخذ من القانون الروماني كما يظن البعض ،وقد دحض هذا الادعاء بشهادة الغرب انفسهم في مؤتمر لاهاي المنعقد في سنة ١٩٣٨م، والذي بحث قضية ارتباط التشريع الإسلامي بالقانون الروماني وصلته به، وقد أعلن المؤتمر في النهاية أن الشريعة الإسلامية مستقلة بذاتها وليست لها صلة بالقانون الروماني ولا بأي تشريع آخر، وانها حية قابلة لتطور[٢].

ونعود الى ما كنا عليه لنورد الادلة التي تثبت بأن التشريع الإسلامي اهم مصدر اعتمد عليه القانون المدني الفرنسي هي:

الدليل الاول: الدراسة الموسعة التي قام بها العلماء مثل كتاب: (المقارنات التشريعية)[٣] للشيخ مخلوف المنياوي[١] وكان لهذه الدراسة قصب السبق في

---

(١) المائدة:٤٨.

(٢) مجلة البيان | في دائرة الضوء، التشريع الإسلامي بأقلام قانونيين ومفكرين غربيين،، ٥/٢٧/٢٠١٤،محمد وفيق زين العابدين ،العدد : ٣٢٤ ،الجمعة ٣٠ شعبان ١٤٣٨ هـ،العدد: ٣٢٤ ،تفسير النصوص باتباع الحكمة التشريعية من النصوص:عواد حسين ياسين العبيدي،دار وكتبة الامام طرابلس–لبنان ، ١٤٣٣هـ –٢٠١٢م، ١٣٤.

(٣) الكتاب هو المقارنات التشريعية (تطبيق القانون المدني والجنائي الفرنسي على مذهب مالك) للشيخ مخلوف بن محمد البدوي المنياوي تحقيق محمد أحمد سراج وعلي جمعة محمد دار السلام،ـ القاهرة ،ط١، ١٩٩٩ م.

مجال المقارنات التشريعية، وقد سلك فيها المؤلف طريق المقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون المدني الفرنسي، وهو غير مسبوق في هذا الذي سلكه ؛ في التعرف على العلاقة بين الفقه الإسلامي والقوانين الأوربية، وعناصر هذا المنهج في الكتاب تتمثل في رصد أوجه التشابه والتماثل بين الأحكام الشرعية المتضمنة في المنهج المالكي وبين أحكام القانون المدني الفرنسي،، ويعبر الكتاب عن دور بالغ الحيوية في إثراء التفكير الفقهي وتطويره بما يحقق المصالح الاجتماعية، بل وفي تعريف الغرب بثراءهذا التفكير وإنسانيته واشتماله على المبادئ اللازمة لبناء أي مجتمع متحضر[٢].

وكتاب المقارنات التشريعية[٣]، لسيد عبد الله[٤] وكانت دراسة جريئة في طرحها ذات نظرة اسلامية قانونية فاحصة وتعد بمثابة ثورة حقيقية في

---

(١) مخلوف بن محمد البدوي، المنياوي لم يعرف تاريخ ولادته كان عالما من تصانيفه: حاشية على شرح محمد الامير لبسملة شرح احمد الملوي على السمرقندية في البلاغية سماها سمير الامير على شرح الامير، وحاشية على الدردير عالم، توفي في رمضان عام (١٣٠١ هـ - ١٨٨٤ م)،/ الأعلام خيرالدين الزركلي، (٧/ ١٩٤)، معجم المؤلفين تراجم مصنفي الكتب العربية، لعمر رضا كحاله ، مؤسسة الرسالة (٥/ ٩٥).

(٢) ينظر: الفقه الإسلامي وتأثيره في التشريعات الأوروبية،عائد عميرة، محرر صحفي في نون بوست https://www.noonpost.org/content/٢٢٣٧٠ نيل والفرات
http://www.neelwafurat.com/itempage.aspx?id=egb٣٩٨١نيل والفرات .٥٠٠٣٩٨٣&search=books

(٣) بين القوانين الوضعية والتشريع الإسلامي (مقارنة بين القانون الفرنسي ومذهب الإمام مالك بن أنس رضي الله عنه) للشيخ سيد عبد الله علي حسين تحقيق أحمد عبد الله سراج، وعلي جمعة محمد. دار السلام القاهرة ،ط١، ٢٠٠١ م.

(٤) سيد عبد الله علي حسين وهو من علماء الأزهر ، ولد بقرية تدعى تيدا في مصر عام١٨٨٩م، ١٣٠٩هـ، حصل على شهادة العالمية من الأزهر الشريف عام ١٣٣٧هـ - ١٩١٧م، وسافر إلى فرنسا، حيث درس الحقوق والقانون الفرنسي مدة أربع سنوات حصل بعدها على الليسانس في القانون عام ١٩٢٥م، وعمل محاميا شرعيا لمدة ١٢ سنة، وفي عام(١٩٤٧م) انتدبته حكومة العراق أستاذا للشريعة الإسلامية في كلية الشريعة ببغداد حتى سنة ١٩٥٢م،ينظر : ترجمته في مقدمة كتابه : المقارنات التشريعية بين القوانين الوضعية والتشريع الإسلامي ، ١١-١٢.

الكشف عن حقيقة تأثير التشريع الإسلامي في القانون الاوروبي، فقد قال: "لهذا رأيت واجباً عيني على مثلي ان يقدم هذا الكتاب الى المسلمين عامة والى المشرعين خاصة ليعرفوا موقف التشريع الاسلامي من القوانين الوضعية فترجمت فقه القانون الفرنسي وقارنت اصوله وقواعده بما يوافق او يخالف ذلك من فقه الامام مالك فكان ذلك دليلاً على ما ادعيت من ان القانون المدني الفرنسي (وهو اصل القوانين التشريعية الوضعية) مأخوذ من مذهب الامام مالك "(١).

فقد وعى سيد اعتماد القانون المدني الفرنسي على الفقه المالكي من خلال دراسته التي جمع فيها بين الفقه والقانون فقد درس في الازهر الشريف خمسه عشرة سنه وتخصص في المذهب المالكي ونال شهادة الليسانس في جامعة ليون في فرنسا واطلع على القوانين الفرنسية وتاريخها وبذلك ادرك ان القانون الفرنسي قد تأثر بالفقه المالكي فقال: "وقد كنت كلما تقدمت في الدراسة بالجامعة اجد النصوص هي النصوص بل والتعليل للأحكام به عندهم هو التعليل في التشريع الاسلامي خصوصا في مذهب الامام مالك والذي ساعدني على ذالك دراستي للعلوم الشرعية الأزهرية"(٢).

فاستطاع ان يترجم القانون الفرنسي ويقارن بينه وبين فقه الامام مالك واجرى المقارنات من خلال استعراض نماذج الاتفاق بين القانون المدني الفرنسي والأحكام الشرعية وفق المذهب المالكي فتبين بوضوح تطابقها وهذا يثبت أنها مأخوذة منه ، لأن المذهب المالكي سابق في الوجود لقانون نابليون بأكثر من ألف سنة، حيث قال " كتابي هذا --- ارجعت فيه تسعة اعشار الفقه الوضعي الى النصوص الشرعية"(٣).

---

(١) المقارنات التشريعية بين القوانين الوضعية والتشريع الإسلامي ،لل سيد عبد الله ، ٦١-٦٢.

(٢) المقارنات التشريعية بين القوانين الوضعية والتشريع الإسلامي لسيد عبد الله ، ٦١.

(٣) المقارانات التشريعية، سيد عبد الله حسين:٧٥.

ثم توالت المؤلفات والبحوث العلمية بعدهما بين المقالات والكتب للمقارنة بين التشريع الإسلامى والقانون الفرنسي والتي اظهرت من خلال استعراض نماذج الاتفاق تطابق الشريعة الاسلامية والقوانين الوضعية في كثير من المسائل.

والسبق الزمني للفقه الاسلامي يدل على تأثر القانون المدني الفرنسي بالشريعة الإسلامية وليس العكس.(١)

الدليل الثاني: وجود علاقة ومناسبة تاريخية مباشرة بين الفقه الاسلامي على عمومه وفقه الامام مالك(٢)بصورة خاصة من جهة وبين القانون الفرنسي من جهة حيث دخل الإسلام في الأندلس حقبة غراء من تاريخهم، دامت ثمانية قرون تقريبا من سنة ٩٣هـ ٧١١م، حتى سنة ٩٧٧هـ ١٤٩٢م)(٣)، وأسلم كثير من النصارى، تاثراً باخلاق المسلمين وما يتصفون به من التسامح، والرحمة والرفُق بالمغلوبين، والوقوف عند شروطهم ... وما إلى هذا من الصفات الحميدة(٤).

وسادت الثقافة الاسلامية بلاد الأندلس ونشرت نور الدين والعلم فيها ، وكانت تراعي ظروف وأحوال الناس وأعرافهم وتنظيم علاقاتهم الأسرية

---

(١) مقارنات بين الشريعة الاسلامية والقوانين الوضعية: للمستشار علي علي منصور، دار الفتح للطباعة والنشر_بيروت والسيد محمد الرماح بشينه_ليبيا،ط١، ١٣٩٠هـ_١٩٧٠م .

(٢) انتشر فقه الإمام مالك في العالم الإسلامي، وأقبل الأندلسيون على اعتناقه، أما كيفية وصول هذا المذهب إلى الأندلس، فترجع إلى جهود بعض الفقهاء ورجال العلم الذين كانوا يرحلون إلى الحج في الحجاز، وهناك يلتقون بالإمام مالك، ويأخذون عنه علمه ومذهبه، وعندما رجع هؤلاء إلى بلدهم وصفوا فضل مالك وسعة علمه وجلالة قدره، فانتشر رأيه وعلمه بالأندلس ينظر: تاريخ العرب وحضارتهم في الأندلس خليل إبراهيم السامرائي – د عبد الواحد ذنون طه – د ناطق صالح مصلوب،دار الكتاب الجديد المتحدة – بيروت، لبنان،ط١، ٢٠٠٠ م:١١١-٣٥٥.

(٣) ينظر: انبعاث الإسلام في الأندلس :علي بن محمد المنتصر بالله الكتاني (ت: ١٤٢٢هـ) ،دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان،ط١، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م،٢٤ .

(٤) ينظر: حضارة العرب، غوستاف لوبون، ترجمة عادل زعيتر، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة القاهرة_ جمهورية مصر العربية – مصر ٢٠١٢ م،٢٩١.

والتجارية وتحدد الزواجر التي تصون المجتمع والأفراد من الاعتداء والجريمة إلى غير ذلك مما تستقيم به الحياة في المجتمع البشري،" ولم يقف أثر الفقه على المجتمع المسلم بل تعداه ليعم كلّ أوروبا وصارت الأندلس بكاملها مدرسةً للعلم والفكر والثقافة، نهل منها الأوروبيون وتشكلت مدارس لها خصائصها في الفنون والعلوم والآداب ومختلف ألوان الحضارة بوجهيها المادي والمعنوي، وكانت هي أساس النهضة الأوروبية الحديثة ولاسيما تطوريرقوانينها الوضعية(١).

وبذلك يكون تاثر قانون نابليون بالمذهب المالكي من اتجاهين: الاول أنّ جزءاً كبيرا من أوربا كان يحكم بالتشريع الإسلامي وخاصة الفقه المالكي وبدء العمل بمقتضيات الفقه المالكي في ربوع أوروبا لم يكن عقب صدور القانون الفرنسي سنة ١٨٠٥، بل كان قبل ذلك مع فتح المسلمين لبلاد الأندلس، يقول سيد عبد الله حسين وهو يقارن القانون المدني الفرنسي بالفقه المالكي:" ليس الأخذ من مذهب الإمام مالك وليد سنة ١٨٠٥م وهي سنة القانون المدني الفرنسي لنابليون، بل منذ سنة ماءتين (٢٠٠) من الهجرة يوم كان يُحكم به في أوربا وكانت الأندلس منارا للعلم وكانت أوربا في جهالة عمياء يبيعون الإقطاعية بما عليها ومن عليها"(٢).

فقد كان الحكام المسلمون يرسلون الفقهاء للبلاد التي من الله عليهم بفتحها ليعلموا كل من حظي بالدخول في الإسلام بأمور الدين الإسلامي الذي اعتنى بالأمور الحياتية الدنيوية وبذلك تغلغل الاسلام وتشريعه وفقهه وأحكامه وقوانينه وذاع صيته وانتشر اكثر فاكثر باوروبا فاصبح القانون

(١) ينظر: شمس العرب تسطع على الغرب، للكاتبة الألمانية زيغريد هونكه، ، ترجمة فاروق بيضون وكمال دسوقي، نشر دار الجيل. بيروت، الطبعة الثامنة (١٤١٣ هـ- ١٩٩٣ م) ، ٣٠٥-٣٠٦.

(٢) المقارنات التشريعية بين القوانين الوضعية والتشريع الإسلامي ،٥٠.

السائد و المعمول به في الاندلس واغلب فرنسا ،زيادة على انتشار الثقافة العربية والاسلامية والعرف المعمول به فترسخت الاحكام الاسلامية فى تلك البلاد ، وتولد منها عادات وأعراف قانونية دخلت بهذا الوصف فى القانون الفرنسى فيما بعد(١).

وتاسيسا على ذلك يكون من المقطوع به أن كثيرا جدا من الأحكام التشريعية المأخوذة من التشريع الاسلامية قد دخلت فى القانون الفرنسي بعد أن رسخت فى تلك البلاد وتولد منها عادات وأعراف قانونية دخلت فى ذلك القانون المدني الفرنسي بعد ذلك بهذا الوصف.

واما **الاتجاه الثاني :** فهو انتشار المؤسسات التعليمية العربية في الأندلس آنذاك والتي كانت تسمى المدارس وهي اقرب الى نظام الجامعات الحديثة وكان القانون الرسمي للبلاد هو التشريع الاسلامي على المذهب المالكي، مذهب أهل الأندلس الغالب(٢).

وهذه المدارس كان يرتادها المسلمون وغير المسلمين من كل مكان ، ومن ضمنهم الفرنسيين سكان المناطق المجاورة ونقلت هذه الثقافة عن طريق رواد هذه المدارس إلى الفرنسيين تاريخ العرب وحضارتهم واحكامهم التشريعية في الأندلس "فقد كان لاتصال الطلاب الغربيين بالمدارس الإسلامية في الأندلس وغيرها أثراً كبير في نقل مجموعة من الأحكام الفقهية والتشريعية إلى لغاتهم، ولم تكن أوروبا في ذلك الحين على نظام متقن ولا قوانين عادلة"(٣)،ثم بعد ذلك ظهر اثر هذه التشريعات في قانون نابليون.

---

(١) ينظر: تأثير الفقه الإسلامي واعتماده في سن القوانين المعمول بها حاليا في العالم،فوزية بن حورية،http://www.shbabmisr.com/t~١١٢٦٥٥.

(٢) ينظر: دولة الإسلام في الأندلس : محمد عبد الله عنان المؤرخ المصري (ت: ١٤٠٦هـ)،مكتبة الخانجي، القاهرة،ط٤، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م، ١/ ٢٢٩ .

(٣) مقتطفات من كتاب من روائع حضارتنا مصطفى بن حسني السباعي (ت: ١٣٨٤هـ)، دار الوراق للنشر والتوزيع، بيروت، المكتب الإسلامي،ط١، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م (ص: ٩٠).

الدليل الثالث: ترجمة ونقل كثير من كتب الفقه الإسلامي و خصوصاً كتب الفقه المالكي إلى الفرنسية فيعد الفقه المالكي أول فقه إسلامي رافق الأوروبيين[١].

انجذب نابليون بشدة الى الفقه المالكي فامر بترجمته بعد غزوه لمصر عام ١٧٩٨م إلى اللغة الفرنسية وذلك قبل اصدار قانونه عام١٨٠٤م، قاصدا الاستفادة منها ومن أوائل هذه الكتب (كتاب خليل) للخليل بن اسحاق بن يعقوب المتوفى سنة(١٤٢٢م)الذي ترجم الى الفرنسية مرتين وكان بمثابة النواة للقانون المدني الفرنسي، فقد جاء الاخير متشابها إلى حد كبير مع أحكام الفقه المالكي فاختار الكثير من أحكامه وتبناها حيث لم يكن لفرنسا في ذلك الزمن قانوناً خاصاً بها ينبع من الدين أو غيره من مقومات الأمة[٢].

وهذا يؤكد استفادة القانون المدني الفرنسي من الفقه الإسلامي فبعد هذه الترجمة لابد أن العلماء الذين وضعوا القانون الفرنسي قد استفادوا من هذه الكتب في وضع قانونهم، ولقد بلغ تأثير فقه مالك بن أنس في القانون الفرنسي، على سبيل المثال، مبلغاً يدل على أصالة هذا الفقه، كما يدل على إدراك الغرب المبكر لقيمته العلمية والعملية ولاستجابته لحاجات المجتمع الإنساني في تطوره المستمر.

المطلب الثالث: أمثلة ومقارنات:

---

(١) ينظر: حضارة العرب: ، ٣٩٧.

(٢) ينظر: حضارة العرب: ، ٣٩٧ ،مقتطفات من كتاب من روائع حضارتنا (ص: ٩٠) مقالة التقنين كما يبدو في مجلة الأحكام العدلية إعداد: أ. د. محمد الحسن البغا، التقنين والتجديد فِي الفقه الإسلامي المعاصرة المنعقدة خلال الفترة (٢٨-٢) ربيع الثاني ١٤٢٩هـ/ (٥-٨) إبريل ٢٠٠٨م – بقاعة المحاضرات بجامع السلطان قابوس، عميد كلية الشريعة – جامعة دمشق ،تادارت، مركز الدراسات الاباضية.

ونستعرض الآن بعض الامثلة ليتبين لنا بوضوح التشابه بين الأحكام الشرعية في المذهب المالكي والنصوص التشريعية في القانون المدني الفرنسي فى كثير من النواحى ، وهو تشابه ينم عن أخذ الثانى من الأول لا العكس، لأن المذهب المالكي سابق في الوجود لقانون نابليون بأكثر من ألف سنة، وهذه الامثلة هي نصوص من الفقه المالكي مقارنة مع نصوص القانون المدني الفرنسي وتناولت ثلاث مسائل :

١- مدى تأثير السبب على انعقاد البيع ولزومه

يرى المالكية توقف صحة العقود على أسبابها فهم ينظرون إلى القصد والنية أو الباعث ،

فيبطلون العقد عندما يكون الباعث حراما [١].

"ولا يجوز لمسلم إجارة نفسه أو عبده أو دابته أو داره في عمل معصية"[٢]

ولا يكون السبب حقيقيا عند المالكية عندما يجبر عليه احد العاقدين "لا إن أجبر العاقد عليه أي على البيع وكذا على سببه --- جبرًا حرامًا وهو طلب ما ليس بحق فيصح ولا يلزم في الجبر على البيع إجماعًا ولا على سببه"[٣].

---

(١) ينظر: المدونة، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت: ١٧٩هـ)، دار الكتب العلمية،ط١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م: (٣/ ٢٩٤) التاج والإكليل لمختصر خليل، محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي، أبو عبد الله المواق المالكي (ت: ٨٩٧هـ)، دار الكتب العلمية،ط١٤١٦،١هـ-١٩٩٤م، (٦/ ٥٠، الشرح الكبير للشيخ الدردير وحاشية الدسوقي، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (ت: ١٢٣٠هـ)، دار الفكر ،٣/ ٧ .

(٢) إرشاد السالك إلى أشرف المسالك في فقه الإمام مالك، عبد الرحمن بن محمد بن عسكر البغدادي، أبو زيد أو أبو محمد، شهاب الدين المالكي (ت: ٧٣٢هـ)،وبهامشه: تقريرات مفيدة لإبراهيم بن حسن، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر،ط٣، (ص: ٨٩).

(٣) شرح الزرقاني على مختصر خليل وحاشية البناني، عبد الباقي بن يوسف بن أحمد الزرقاني المصري (ن: ١٠٩٩هـ)،ضبطه وصححه وخرج آياته: عبد السلام محمد أمين،دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان،ط١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م (٥/ ١٥.

ويقابله في القانون الفرنسي ما جاء في سبب العقد فقد نصت المادة/١١٣١" ان الالتزام الذي لا سبب له أو بسبب فاسد أو بسبب غيرصحيح أو غير مشروع لايمكن ان يكون له اي اثر"(١).و نصت المادة ١١٣٢ " تكون الاتفاقية صحيحة ايضا ولو ان السبب لم يصرح به فيها"(٢) اما المادة(١١٣٣) فقد نصت "يكون السبب غير مشروع عندما يُحظره القانون أو عندما يخالف الاداب العامة أو النظام العام"(٣).

٢-حالة غموض عبارة العقد

المعروف عن المالكيّة انهم قد توسّعوا بالأخذ بالمعنى والغوص في داخل الألفاظ من أجل الوصول إلى حقيقة معانيها وقالوا أنّ العقود كلّها إنّما هي بالنّيّة والقصد مع اللّفظ المشعر بذلك أو ما يقوم مقامه من إشارة ونحوها، : كلّ ما عدّه النّاس بيعاً فهو بيع(٤).

وهذا ما نجده في القانون الفرنسي فقد توسع في عملية البحث عن النية المشتركة للمتعاقدين ولا يقف عند المعنى الحرفي للألفاظ إذا كانت عبارة العقد غير واضحة يشوبها غموض، وعدم توافق بين الالفاظ والإرادة المشتركة للمتعاقدين ، وهذا ما نصت عليه المادة ١١٥٦فرنسي: "يجب

(١) القانون المدني الفرنسي بالعربية، جامعة القديس يوسف ،بيروت : مركز الدراسات الحقوقية للعالم العربي ، ٢٠١٢.

(٢) القانون المدني الفرنسي بالعربية، جامعة القديس يوسف .

(٣) القانون المدني الفرنسي بالعربية، جامعة القديس يوسف .

(٤) مواهب الجليل في شرح مختصر خليل: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي (ت: ٩٥٤هـ)،دار الفكر ،ط٣ ، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م (٤/ ٢٢٩) وما يليها،الشرح الكبير للشيخ الدردير وحاشية الدسوقي ، (٣/ ٢) وما يليها.

البحث في الاتفاقيات عن النية المشتركة للاطراف المتعاقدين بدل الوقوف عند المعنى الحرفي للكلمات"[١].

٣-حالة الاكراه في العقد

يرى المالكية بان بيع المكره غير لازم ويترتب عليه عدم نفاذ التصرفات المكره عليها، فله الخيار بين فسخ العقد أو إمضائه. ").وسواء علم المشتري أنه مضغوط أو لم يعلم ---وسواء وصل الثمن من المبتاع إلى المضغوط فدفعه المضغوط إلى الظالم أو جهل هل دفعه إليه أو أدخله في منافعه؟ أو كان الظالم هو الذي تولى قبضه من المبتاع للمضغوط؟ في ذلك كله أن يأخذ ماله من المشتري أو ممن اشتراه من المشتري بغير ثمن، ويرجع المشتري الثاني على المشتري من المضغوط، والمشتري من المضغوط على الظالم إلا أن يعلم أن البائع أدخل الثمن في منافعه ولم يدفعه إلى الظالم، فلا يكون له إلى ذلك سبيل حتى يدفع الثمن إلى المشتري"[٢]

يشترط المالكي أن يغلب على ظن المستكره إيقاع المكره ما هدد به ولا يشترط تيقنه "والإكراه الذي لا حنث معه يكون بخوف مؤلم ويكفي غلبة الظن ولا يشترط تيقنه وبين المؤلم بقوله من قتل أو ضرب وإن قل (أو سجن) ظلما (أو قيد) ---أو قتل ولده) وإن سفل وكذا بعقوبته إن كان بارا أو بأخذ (لماله) أو بإتلافه (وهل إن كثر) بالنسبة له وهو الظاهر أو ولو قل (تردد لا) بخوف قتل (أجنبي) أي غير الولد من أخ أو عم، وأما قتل الأب فقيل إكراه كالولد وهو الظاهر "[٣]

يتوافق القانون المدني الفرنسي مع الفقه المالكي بان الاكراه سبب لابطال العقد سواء وقع الاكراه من احد العاقدين او من الغير وسواء كان احد

(١) القانون المدني الفرنسي بالعربية، جامعة القديس يوسف ،بيروت : مركز الدراسات الحقوقية للعالم العربي ، ٢٠١٢.

(٢) مواهب الجليل في شرح مختصر خليل (٤/ ٢٤٩).

(٣) الشرح الكبير للشيخ الدردير وحاشية الدسوقي (٢/ ٣٦٨).

العاقدين متواطئا مع الذي وقع منه الاكراه او عالما بما وقع من الاكراه فقد نصت المادة ١١١١/ على" ان الاكراه الذي يمارس على الشخص الذي يعقد التزما يشكل سبباً للبطلان ، ولو صدر عن شخص ثالث غير من تمت الاتفاقية لصالحه"(١).

ومن الاكراه ما جاء في المادة ١١١٢/ على"يكون الاكراه قائما عندما يكون من شانه التاثيرعلى شخص عاقل ويوحي له بالخوف من تعريض شخصه او ثروته الى ضرر جسيم وآني"(٢) ، والمادة/١١١٣، وفق ما جاء "ان الاكراه هو سبب لبطلان العقد ليس فقط عندما يُمارَس على الطرف المتعاقد بل ايضا عندما يُمارَس على زوجه او زوجته او على فروعه او اصوله"(٣) .

وتاسيسا على ما سبق يتبين لنا بوضوح مدى تاثر القانون المدني الفرنسي بالمذهب المالكي فى كثير من النواحى ، وهذا ما لا ينكره إلا مكابر ينكر الحق او جاهل لا يعرف شيئا من التاريخ الإسلامى الذى يؤيده الواقع بالمقارنة بين التشريعين: الفرنسى والإسلامى المأخوذ من مذهب الإمام مالك بصفة خاصة،لأن المذهب المالكي سابق في الوجود لقانون نابليون بأكثر من ألف سنة، وهذا يثبته التنظيم الحضاري(٤).

(١) القانون المدني الفرنسي بالعربية.

(٢) القانون المدني الفرنسي بالعربية، جامعة القديس يوسف.

(٣) القانون المدني الفرنسي بالعربية، جامعة القديس يوسف .

(٤) "ومعنى ذلك انه ما من حضارة الا واخذت من الحضارات التي سبقتها واعطت ما بعدها، وتراث البشرية من المعارف والعلوم دائم السريان" مقارنات بين الشريعة الاسلامية والقوانين الوضعية: للمستشار علي علي منصور، دار الفتح للطباعة والنشر_بيروت والسيد محمد الرماح بشينه_ليبيا،ط١، ١٣٩٠هـ_١٩٧٠م .

الخاتمة:

بعد ان اعاننا الله على اتمام هذه الدراسة، التي تناولت احد المواضيع الهامة ء وهو تاثر القانون المدني الفرنسي بالتشريع الإسلامي وخاصة الفقه المالكي، نستعرض المحطات البارزة فيها، من خلال ايراد اهم الاستنتاجات التي تم الوصل اليها وهي كما ياتي :-

١ – كانت الأندلس درةً الشرق في بلاد الغرب، ومنارةً للعلوم والفنون والمعارف علمت العالم كله أسس البناء الحضاري، وأهمية ما يمكن أن ينتج عن القانون الإنساني بصرف النظر عن اختلاف العقيدة أو الجنس أو اللون.

٢- إنه لمن المسلم به أن الحضارة الأوروبية الإسلامية التي كانت في الأندلس طيلة ثمانية قرون لهي أعظم حضارة عرفتها أوربا من حيث التحضر ،وإن من أعظم ما وصلت إليه هذه الحضارة الإسلامية الأوربية تلك الوثبة الهائلة في التشريع في جميع مجالاته .

٣- ولم يقف أثر الفقه على تنظيم حياة المجتمع المسلم بل تعداها لتنظيم المجتمعات الغربية التي اتجهت لتأخذ من التشريع الإسلامي لتطوير قوانينها الوضعية.

٤- وقد دحض الادعاء بان الفقه الإسلامي اخذ من القانون الروماني بشهادة الغرب انفسهم واكدوا أن الشريعة الإسلامية مستقلة بذاتها وليست لها صلة بالقانون الروماني ولا بأي تشريع آخر، وانها حية قابلة لتطور.

٥- انجذب نابليون بشدة الى الفقه المالكي فامر بترجمته إلى اللغة الفرنسية قاصدا الاستفادة منه وهذا يؤكد استفادة القانون المدني الفرنسي من الفقه الإسلامي بعد هذه الترجمة.

٦- يعتبر(كتاب خليل) للخليل بن اسحاق بن يعقوب المتوفى سنة(١٤٢٢م) الذي ترجم الى الفرنسية مرتين بمثابة النواة للقانون المدني الفرنسي، فقد جاء الاخير متشابها إلى حد كبير مع أحكام الفقه المالكي فاختار الكثير من أحكامه وتبناها.

٧- يدل تأثر القانون الفرنسي بفقه مالك بن أنس على أصالة هذا الفقه، كما يدل على إدراك الغرب المبكر لقيمته العملية ولاستجابته لحاجات المجتمع الإنساني في تطوره المستمر.

المصادر والمراجع

* القرأن الكريم

١. الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت: ٦٨٤ هـ)،تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة،دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان،ط٢، ١٤١٦ هـ – ١٩٩٥ م.

٢. إرشاد السالك إلى أشرف المسالك في فقه الإمام مالك، عبد الرحمن بن محمد بن عسكر البغدادي، أبو زيد أو أبو محمد، شهاب الدين المالكي (ت: ٧٣٢هـ)،وبهامشه: تقريرات مفيدة لإبراهيم بن حسن، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر،ط٣.

٣. الأعلام خيرالدين الزركلي، **دار العلم للملايين، ط١٥/ ٢٠٠٢ م.**

٤. انبعاث الإسلام في الأندلس :علي بن محمد المنتصر بالله الكتاني (ت: ١٤٢٢هـ) ،دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان،ط١، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م .
٥. البداية والنهاية ط الفكرأبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ)، دار الفكر،١٤٠٧ هـ – ١٩٨٦ م.
٦. التاج والإكليل لمختصر خليل ، محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي، أبو عبد الله المواق المالكي (ت: ٨٩٧هـ)،الناشر: دار الكتب العلمية،ط١٤١٦،١هـ-١٩٩٤م.
٧. تاريخ التشريع الإسلامي: مناع بن خليل القطان (ت: ١٤٢٠هـ)، مكتبة وهبة، ط٥، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م. خلاصة التشريع الإسلامي: عبد الوهاب خلاف، القاهرة، .
٨. تاريخ العرب وحضارتهم في الأندلس خليل إبراهيم السامرائي – د عبد الواحد ذنون طه – د ناطق صالح مصلوب،دار الكتاب الجديد المتحدة – بيروت، لبنان،ط١، ٢٠٠٠ م.
٩. تفسير النصوص باتباع الحكمة التشريعية من النصوص:عواد حسين ياسين العبيدي،دار وكتبة الامام طرابلس-لبنان ، ١٤٣٣هـ – ٢٠١٢م.
١٠. حضارة العرب، غوستاف لوبون، ترجمة عادل زعيتر، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة القاهرة_ جمهورية مصر العربية – مصر٢٠١٢ م.
١١. دولة الإسلام في الأندلس : محمد عبد الله عنان المؤرخ المصري (ت: ١٤٠٦هـ)،مكتبة الخانجي، القاهرة،ط٤، ١٤١٧ هـ – ١٩٩٧ م

١٢. شذرات الذهب في أخبار من ذهب،عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي، أبو الفلاح (المتوفى: ١٠٨٩هـ)،تحقيق محمود الأرناؤوط،خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط،دار ابن كثير، دمشق – بيروت،ط١، ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦ م.

١٣. –شرح الزرقاني على مختصر خليل وحاشية البناني، عبد الباقي بن يوسف بن أحمد الزرقاني المصري (ن: ١٠٩٩هـ)،ضبطه وصححه وخرج آياته: عبد السلام محمد أمين،دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان،ط١، ١٤٢٢ هـ – ٢٠٠٢م.

١٤. الشرح الكبير للشيخ الدردير وحاشية الدسوقي محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (ت: ١٢٣٠هـ)،دار الفكر.

١٥. الشريعة الاسلامية مصدر التقنين المدني العراقي دراسة تاصيلية منهجية مقارنة ، رسالة تقدم بها الطالب، سه ركوت سليمان عمر ابو بكر، مقدمة إلى مجلس كلية القانون والسياسة ، في جامعة صلاح الدين/ اربيل ، وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في القانون الخاص.

١٦. شمس العرب تسطع على الغرب، للكاتبة الألمانية زيغريد هونكه، ، ترجمة فاروق بيضون وكمال دسوقي، نشر دار الجيل. بيروت، الطبعة الثامنة (١٤١٣ هـ- ١٩٩٣ م).

١٧. القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (ت: ٨١٧هـ) ،تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة،بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي،الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان،ط٨، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م.

١٨. القانون المدني الفرنسي بالعربية، جامعة القديس يوسف ،بيروت : مركز الدراسات الحقوقية للعالم العربي ، ٢٠١٢.
١٩. قصة الحضارة وملحق عن عصر نابليون، وِل ديورَانت ويليام جيمس ديورَانت (ت: ١٩٨١ م)، الدكتور محيي الدّين صَابر، الدكتور زكي نجيب محمُود وآخرين، دار الجيل، بيروت – لبنان، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، تونس، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م.
٢٠. لسان العرب، محمد بن مكرم بن على أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت: ٧١١هـ)، دار صادر – بيروت–لبنان،ط٣، ١٤١٤ هـ.
٢١. مجلة الاحكام العدلية ،لجنة مكونة من عدة علماء وفقهاء في الخلافة العثمانية، تحقيق: نجيب هواويني،نور محمد، كارخانه تجارتِ كتب، آرام باغ، كراتشي
٢٢. المحكم والمحيط الأعظم لأبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت: ٤٥٨هـ)،تحقيق، عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية – بيروت، ط١، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠٠ .
٢٣. المدخل لدراسة القانون، عبد الباقي البكري، زهير البشير، المكتبة القانونية ،بغداد،العراق،٢٣.
٢٤. المدونة، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت: ١٧٩هـ)، دار الكتب العلمية،ط١، ١٤١٥هـ – ١٩٩٤م .
٢٥. المعارف ، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (المتوفى: ٢٧٦هـ)، ثروت عكاشة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة،ط٢، ١٩٩٢ م.

٢٦. معجم المؤلفين تراجم مصنفي الكتب العربية، عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشق (ت: ١٤٠٨هـ)،مكتبة المثنى – بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت.
٢٧. المعجم الوسيط ، مجمع اللغة العربية بالقاهرة،(إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)، دار الدعوة.
٢٨. معجم لغة الفقهاء محمد رواس قلعجي – حامد صادق قنيبي،دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع،ط٢، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م، (ص: ٤١٩).
٢٩. معجم مقاييس اللغة: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت:٣٩٥هـ)،تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.
٣٠. المقارنات التشريعية (تطبيق القانون المدني والجنائي الفرنسي على مذهب مالك) للشيخ مخلوف بن محمد البدوي المنياوي تحقيق محمد أحمد سراج وعلي جمعة محمد دار السلام،ـ القاهرة ،ط١، ١٩٩٩م.
٣١. المقارنات التشريعية بين القوانين الوضعية والتشريع الإسلامي (مقارنة بين القانون الفرنسي ومذهب الإمام مالك بن أنس رضي الله عنه) للشيخ سيد عبد الله علي حسين تحقيق أحمد عبد الله سراج، وعلي جمعة محمد. دار السلام القاهرة ،ط١، ٢٠٠١ م، ٦١-٦٢.
٣٢. مقارنات بين الشريعة الاسلامية والقوانين الوضعية: للمستشار علي علي منصور، دار الفتح للطباعة والنشر_بيروت والسيد محمد الرماح بشينه_ليبيا،ط١، ١٣٩٠هـ_١٩٧٠م .
٣٣.مقالة التقنين كما يبدو في مجلة الأحكام العدلية إعداد: أ. د. محمد الحسن البغا، التقنين والتجديد فِي الفقه الإسلامي المعاصرة المنعقدة خلال الفترة (٢٨-٢) ربيع الثاني ١٤٢٩هـ/ (

٥-٨) إبريل ٢٠٠٨م – بقاعة المحاضرات بجامع السلطان قابوس، عميد كلية الشريعة – جامعة دمشق ،تادارت، مركز الراسات الاباضية.

٣٤.مقتطفات من كتاب من روائع حضارتنا **مصطفى بن حسني السباعي (ت: ١٣٨٤هـ)، دار الوراق للنشر والتوزيع، بيروت، المكتب الإسلامي،ط١، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م**

٣٥.المنتظم في تاريخ الأمم والملوك،جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)،تحقيق محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت،ط١، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.

٣٦.مواهب الجليل في شرح مختصر خليل: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي (ت: ٩٥٤هـ)،دار الفكر،ط٣ ، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م .

٣٧.الموسوعة الفقهية الكويتية، دار السلاسل ، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت، ط٢ ، ١٤٢٧ هـ.

٣٨.الوافي بالوفيات، صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (ت: ٧٦٤هـ)،أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث – بيروت.

٣٩.المواقع الألكترونية :

١.٤٠- تأثير الفقه الإسلامي واعتماده في سن القوانين المعمول بها حاليا في العالم،فوزية بن حورية، اخر زيارة للموقع/٢٠١٨/١٠/٢٥.، الرابط.~http://www.shbabmisr.com/t

٢.٤١ مجلة البيان | في دائرة الضو، التشريع الإسلامي بأقلام قانونيين ومفكرين غربيين،، ٥/٢٧/٢٠١٤،محمد وفيق زين العابدين ،العدد : ٣٢٤ ،الجمعة ٣٠ شعبان ١٤٣٨ هـ ،العدد : ٣٢٤ ، اخر زيارة للموقع/٢٠١٨/١٠/٢٥.، الرابط ،https://ar.wikipedia.org/wiki،

٣.٤٢- نيل والفرات الرابط اخر زيارة للموقع/٢٠١٨/١١/٢١،الرابط: .http://www.neelwafurat.com/itempage.aspx?id=egb٣٩٨١

٤٣.الفقه الإسلامي وتأثيره في التشريعات الأوروبية،عائد عميرة، محرر صحفي في نون بوست اخر زيارة للموقع/٢٠١٨/١١/٢٥.، الرابط https://www.noonpost.